

جمع عبادتين في عمل واحد

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله أما بعد :

فتداخل العبادات قسمان

قسم لا يصح: وهو فيما إذا كانت العبادة مقصودة ب نفسها، أو تابعة لغيرها ، فهذا لا يمكن أن تتدخل العبادات فيه، مثل ذلك: إنسان فاتته سنة الفجر حتى طلعت الشمس، وجاء وقت صلاة الصبح، فهنا لا تجزئ سنة الفجر عن صلاة الصبح، ولا الصبح عن سنة الفجر، ولا الجمع بينهما أيضاً، لأن سنة الفجر مستقلة، وسنة الصبح مستقلة، فلا تجزئ إداهما عن الأخرى، كذلك إذا كانت الأخرى تابعة لما قبلها، فإنها لا تتدخل، فلو قال إنسان: أنا أريد أن أنوي بصلاة الفجر صلاة الفريضة والراتبة، قلنا: لا يصح هذا؛ لأن الراتبة تابعة للصلوة فلا تجزئ عنها. **وجمع صوم القضاء والست من شوال من هذا النوع ؟ فلا يصح الجمع بينهما**

وقسم يصح : وهو أن يكون المقصود بالعبادة مجرد الفعل، والعبارة نفسها ليست مقصودة، فهذا يمكن أن تتدخل العبادات فيه، مثاله: رجل دخل المسجد والناس يصلون صلاة الفجر، فإن من المعلوم أن الإنسان إذا دخل المسجد لا يجلس حتى يصلي ركعتين، فإذا دخل مع الإمام في صلاة الفريضة أجزاء عن الركعتين؛ لأن المقصود أن تصلي ركعتين عند دخول المسجد، وكذلك لو دخل الإنسان المسجد وقت الصبح وصلى ركعتين ينوي بهما صلاة الصبح، أجزاء عن تحيية المسجد، وإن نواهما جميعاً فأكمل، وهذا هو الضابط في تداخل العبادات . والله أعلم